

دور مؤسّمات المجتمع المدني المحلي في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية

د/ بن صفيير عبد المظييع
أسناذ محاضر أ - جامعة بسكرة
عثمان صفاء طالبة دكتوراه
جامعة بسكرة

المخلص:

تعتبر مؤسّمات المجتمع المدني فاعل رئييسي في بلورة القرارات وتنفيذها ورقابتها، حيث يقوم المجتمع المدني بعادة وظائف سواء كانت إصلاحية أو اجتماعية أو خدماتية أو اقتصادية وسياسية، كل هذه الوظائف تصب في قالب واحد وهو فعالية المجتمع المدني الذي من شأنه خلق حركة مستمرة في الميادين السياسي الذي يفتح المجال للمشاركة وحرية تدفق المعلومات والاستجابة الفورية وخلق الفعالية والكفاءة، وإذا حققت هذه المبادئ في مجتمع ما وصلنا إلى حوكمة محلية حقيقية التي تخدم بدورها التنمية المحلية والتنمية الشاملة.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، الحوكمة المحلية

Abstract :

Is a major actor of civil society in formulating and implementing decisions and control, where the civil society and several functions, whether reformist or social or service-or economic and political, all these functions are in one template institutions which the effectiveness of civil society, which would create a dynamic going on in the political field, which field open for participation and free flow of information and immediate response and create effective and efficient, and if these principles are achieved in what have come to a genuine local governance that serve the role of local development and overall development community

Key words: civil society, local governance

Résumé :

Il considère que les institutions de la société civile ,est Un acteur principale dans l'élaboration et la mise en œuvre des décisions , parce que la société civile a des fonctions multiples , social, économique et politique, pour leur 'efficacité, et Créer une dynamique dans le domaine politique ; Qui ouvre la participation et la circulation de l'information et la création de la compétence et de Efficacité Si ces principes sont réaliser elles donne une

véritabile gouvernance locale, qui à son tour servir le développement local et de la communauté de développement global.

Mots-clés : la société civile, la gouvernance locale

مقدمة:

يلعب المجتمع المدني دورا إصلاحيا واجتماعيا وخدماتيا وإعلاميا وتواصليا بين الدولة والمواطن، كل هذه الوظائف تمكنه من مسؤولية كبيرة للمحافظة على المنظومة المجتمعية والثقافية وتنمية قيم المواطنة والمحافظة عليها، وذلك في ظل استقلالية مالية وإدارية وعدم وجود أي اختراق من قبل الدولة لهذه المؤسسات، وأن تسير وفق استراتيجيات شاملة وواضحة ودقيقة نابعة من قيم وحاجيات المجتمع المحلي، وهذا ما يدفع بهذه المؤسسات لتأدية دورها الحقيقي والفعال.

نظرا للتطورات الحاصلة في المجتمع في الوقت الحالي من تجليات العولمة والتطور التكنولوجي والانفتاح الإعلامي والتواصل، أصبحت حاجيات الشعوب تتزايد باستمرار مما جعل الحكومات عاجزة على تلبية هذه الحاجيات وهنا يظهر دور مؤسسات المجتمع المدني، بحيث تكون هذه المؤسسات نابعة من أيديولوجية معينة أو لهدف واضح تسعى لتحقيقه بطريقة غير ربحية ومثل ذلك: كالحفاظ على قيمة الشفافية والمشاركة الفعالة لكل مواطن وغرس احترام القانون في المجتمع، والكفاءة والفعالية في العمل الإداري والخدماتي، ومكافحة شتى أنواع الفساد على المستوى المحلي، وإذا تم الوصول إلى هذا المستوى من التطور تجسد الحوكمة المحلية، انطلاقا مما سبق نطرح الإشكالية التالية:

• كيف تساهم مؤسسات المجتمع المدني في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية ؟

أولاً : الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني والحوكمة المحلية

1. مفهوم المجتمع المدني المحلي:

المجتمع المدني المحلي أحد أهم الفواعل الرئيسية في تحقيق الحوكمة بمستواها المحلي ، وفي مايلي نستعرض التعريفات التالية:

عرف المجتمع المدني في تعريف ملائم ومهم من حيث الانتشار لأنه يتضمن جل مؤشرات ومميزات المجتمع المدني وهو التالي:

"المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا، والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، غير ربحية تسعى إلى تحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل، أو بعض فئات المهمشة، أو لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتسامح، وقبول الآخر(1)."

من خلال التعريف نتوصل للعناصر التالية:

- تنظم مؤسسات المجتمع المدني بشكل طوعي.
- تتمتع بالاستقلالية.
- مقصدها تحقيق حاجات أفراد المجتمع ككل.
- لديها ركن أخلاقي.

كما يعرف المجتمع المدني بأنه: "مجال التفاعل الاجتماعي بين الأسرة والدولة، والذي يتجلى في قواعد تعاونية بين عناصر المجتمع، يتضمن هياكل طوعية تتمثل في الجمعيات ووسائل الإعلام التقليدية والحديثة، تتخلله معايير وقيم الثقة والتسامح والاندماج، التي تعتبر بالغة الأهمية للتعاون وحل مشاكل المجتمع وذلك بهدف تحقيق المصالح المشتركة (2)

من خلال التعريف نلاحظ أن تلك المؤسسات التي تنشأ طواعية تبني على قواعد أخلاقية تعاونية تساهم في حل مشاكل المجتمع.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المجتمع المدني المحلي على أنه:

هو مجموع المنظمات على رقعة الإقليم التي تنشأ طواعية بهدف إرادي ولا تسعى للربح، وتضم هذه المنظمات النقابات والجمعيات والرأي العام المحلي ووسائل الإعلام المحلية، كل هذه المؤسسات تلعب دور رئيسي في تجسيد الحوكمة المحلية.

ثانيا- خصائص المجتمع المدني المحلي:

المجتمع المدني هو مؤسسة مثل المؤسسات الأخرى لديها مجموعة من الخصائص التي تميزه نذكرها في مايلي:

● القدرة على التكيف: وذلك بالتكيف مع التطورات الحاصلة في البيئة الخارجية، فكلما كانت قادرة على التكيف، كلما كانت أكثر كفاءة وفعالية، وهناك ثلاثة أنواع للتكيف: التكيف الزمني ويقصد به قدرة الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، التكيف الجيلي وذلك بمدى قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب أجيال الشخصيات والقادة، وأخيرا التكيف الوظيفي وذلك يعني قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها لتكيف مع الظروف المستحدثة.

● الاستقلالية: ويقصد بها ألا تكون المؤسسة أو المنظمة المدنية المنشأة محليا خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو تابعة لها، بحيث يسهل ذلك من اختراقها والسيطرة على نشاطاتها، بحيث تكمن درجة الاستقلالية في استقلالها المالي عن الدولة واستقلالها الإداري وذلك بتكفلها بإدارة شؤونها الداخلية بعيدا عن تدخل أي جهة.

- التعقيد: أي تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة، بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات هرمية من ناحية أخرى.
- التجانس: ويقصد به عدم وجود صراعات ونزاعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها (3).

ثالثاً- مؤسسات المجتمع المدني المحلي:

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني تلك الأشكال المنظمة التي تعبر عن التكوينات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة، وتدافع عن مصالح أعضائها وتساهم في التأثير على صنع التغيير الاجتماعي والسياسي، سعياً إلى تحقيق تنمية المجتمع، وهي مؤسسات تعمل باستقلالية عن الدولة ملتزمة بمعايير أخلاقية. وتمثل مؤسسات المجتمع المدني المحلي في:

✓ المنظمات الأهلية:

و يشير هذا المصطلح أيضاً إلى اتحاد أو جمعية أو مؤسسة أو صندوق خيري أو مؤسسة (شركة) لا تسعى للربح أو أي شخص اعتباري آخر لا يعتبر بموجب النظام القانوني المعني جزءاً من القطاع الحكومي ولا يدار لأغراض تحقيق الربح، حيث لا يتم توزيع أي أرباح تحققت (4)

كما عرفت المنظمة الأهلية بأنها نسيج غير حكومي (غير ربحي) وقد تكون كبيرة أو صغيرة دنيوية أو دينية وقد تعمل لصالح أعضائها فقط، أو لكل من يحتاج إلى مساعدة، بعضها يركز على قضايا محلية وبعضها الآخر يعمل على مستويات وطنية أو إقليمية أو دولية عالمية. (5)

وتعرف أيضاً بأنها " تنظيم اجتماعي يستهدف غاية ومن أجل بلوغها تحدد نشاطها في بيئة جغرافية بعينها أو في ميدان نوعي أو وظيفي متخصص فيه(6)

إن المنظمات الأهلية تختلف من حيث مهامها وتطبيقاتها العملية عن القطاعين الدولة والخواص ، ولكن بالرغم من تميزها عن القطاعين، إلا أنها تتضمن بعض الخصائص ، وذلك لارتباطها بقوة السوق من خلال الأنشطة المولدة للدخل، إلى جانب اهتمامها بقضايا اجتماعية.

والمنظمات الأهلية قد تكون نقابات أو الاتحادات أو منظمات حقوق الإنسان، تجمعات أساتذة الجامعة، حيث تسعى إلى التأثير في صنع القرارات والتأثير في الحياة السياسية عامة، بحيث تبحث هذه الجماعات على أساليب خاصة (6)، خاصة إذا كان في نظام يطبق الحوكمة المحلية بحيث تسير كل الأمور بشفافية وفعالية وكفاءة تخدم عمل هذه الجماعات.

✓ الرأي العام المحلي:

يقصد بمصطلح الرأي العام مجموعة الآراء التي تسود مجتمع معين في وقت ما بخصوص موضوعات معينة تتعلق بمصالحهم العامة والخاصة. ويشترك في تكوين الرأي العام مختلف الهيئات و التنظيمات الشعبية والنقابية والحزبية عن طريق طرح أفكارها واتجاهاتها والدعوة إليها ، بمختلف الوسائل التي تؤدي الصحافة والوسائل السمعية والبصرية دوراً كبيراً في نشرها وتعبئة الرأي العام وتوجيهه من خلالها.(7)

إذ يمثل الرأي العام المحلي مجموعة الآراء والاتجاهات والمطالب التي تشيع في مجتمع محلي ما إزاء قضية معينة أو موضوع معلق.

✓ وسائل الإعلام المحلي:

يقصد بها جميع المؤسسات الإعلامية العاملة من مسموعة ومطبوعة ومرئية مسموعة والالكترونية، وتعمل على تغطية الفعاليات المتصلة بقضايا مختلفة الأشكال من خلال تقارير وأخبار وحوارات وتحقيقات أو برامج منفردة مطبوعة أو مسموعة أو مرئية مسموعة (8)

2. مفهوم الحوكمة المحلية:

أولاً: تعريف الحوكمة المحلية:

تضمن الإعلان الذي صدر عن الاتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عقد في صوفيا cma من 9 الى 12 ديسمبر 1996، والذي جاء تحت عنوان Declaration of local governance أن نظام الحوكمة المحلية يجب أن يتضمن مايلي:

✓ نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة الى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون.

✓ لامركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلي.

✓ مشاركة حقيقية للمواطن في صنع القرار المحلي.

✓ تهيئة الظروف التي من شأنها خصخصة الاقتصاد المحلي⁽⁹⁾.

ويعتبر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن الحوكمة المحلية هي: "مجموع العمليات التي يتم من خلالها اتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة وتطبيقها، وهي نتيجة التفاعلات والعلاقات الشبكية مختلف الفواعل الاجتماعيين (الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني المحلي) التي تتطوي على المساومات التي من خلالها يتقرر من يقدم الخدمات المحلية والزمن والطريقة التي تتم بها تسيير الشؤون المحلية"، وعليه فالحوكمة المحلية أشمل من الحوكمة لأنها تتعلق بكيفية التخطيط وإدارة الخدمات وتنظيمها في إطار النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية⁽¹⁰⁾

أما ميلز و لندل (landell and mills) فقد عرف الحوكمة المحلية بأنها: "استخدام السلطة السياسية وممارسة الرقابة على المجتمع المدني من أجل تحقيق التنمية المحلية".

أما شيرلنك (charlick) فيرى أنها: "الإدارة الفعالة للشؤون العامة المحلية من خلال مجموعة من القواعد المقبولة كقواعد مشروع من أجل دفع وتحسين القيم التي ينشدها الأفراد والجماعات في المجتمع المحلي (11) وما يلاحظ على هذين التعريفين هو ربطها بين البعد السياسي والإداري أي بين الالتزام بتحقيق مصالح المجتمع المحلي والفعالية التي يتم بها إدارة الشؤون المحلية ورغم أن التعريف الثاني أشار إلى الشرعية إلا أنها لم يحدد القواعد التي تحكم الأطراف الفاعلة في الحوكمة. من خلال التعريفات السابقة نتوصل للتعريف الاجرائي التالي:

الحوكمة المحلية هي جملة من العمليات والآليات والعلاقات والهيكل على المستوى المحلي، والتي من خلالها يستطيع الأفراد والجماعات التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم وواجباتهم وخاصة في مسألة مكافحة الفساد بما يدعم الديمقراطية التشاركية وبالتالي يحقق التنمية المحلية المستدامة.

ثانياً: خصائص الحوكمة المحلية:

تتميز الحوكمة المحلية عن غيرها من النظم الإدارية للدولة بما يلي:

- أ. المشاركة المحلية: ويقصد بها توفير السبل والآليات للمواطنين المحليين أفراداً أو جماعات للمساهمة في عملية صنع القرار إما بطريقة مباشرة أو عبر المجالس المحلية المنتخبة التي تمثلهم وتحاول تحقيق مصالحهم وتحديد الخدمات والقضايا التي يجب توفيقها ومناقشتها.
- ب. المساءلة: بمعنى خضوع صناعات القرار على المستوى المحلي للمساءلة من طرف المواطنين والأطراف التي لها علاقة بالقرارات المتخذة.

ج. **الشرعية**: ويقصد بها ممارسة السلطات المحلية لمهامها في إطار قواعد وعمليات وإجراءات مقبولة تستند إلى حكم والعدالة، مما يجعل المواطن المحلي يقبل بها طوعيا، وتتحقق الشرعية بتوفير الفرص المتساوية للجميع.

د. **الكفاءة والفعالية**: وهي تعبر عن البعد الفني للحوكمة المحلية، لأنها تتعلق بقدرة الهيئات المحلية على تحويل الموارد المتاحة إلى برامج وخطط ومشاريع تلبي احتياجات المواطنين المحليين وتعبر عن أولوياتهم بتنظيم الاستفادة من الموارد المتاحة من أجل تحقيق نتائج أفضل. (12)

ه. **الشفافية**: أي إتاحة تدفق المعلومات وسهولة الحصول عليها لجميع الفواعل المحلية، حتى يتسنى لها تقييم فعالية الأجهزة المحلية وتعزيز قدرة المواطن المحلي على المشاركة. كما أن مشاركة الأجهزة المحلية مرهون

بقدر المعلومات المتاحة حول القوانين والإجراءات ونتائج الأعمال. (13)

و. **الاستجابة**: وهي محاولة الهيئات المحلية خدمة جميع الأطراف المعنية والاستجابة لمطالبها خاصة الفقراء والمهمشين وترتبط الاستجابة بدرجة المساءلة التي تستند بدورها على درجة الشفافية وتوافر الثقة بين الأجهزة

المحلية والمواطن المحلي (14)

الشكل رقم (01): مخطط يمثل خصائص الحوكمة المحلية



المصدر: من إعداد الباحثين

ثالثاً: فواعل الحوكمة المحلية:

على غرار الحوكمة في بعدها الوطني، تقتضي الحوكمة المحلية وجود فواعل رسمية وغير رسمية هي:

* **دولة فاعلة القدرة:** فلكي تتمكن الحكومة المركزية من نقل بعض اختصاصاتها للسلطات اللامركزية بما يحقق الفعالية عليها أن توفر الآليات التالية: (15)

- ضرورة التنسيق بين المستويات الحكومية المختلفة لتوفير القدر الكافي من الشفافية والمساءلة والتمثيل.


- وضع نظام رقابي فعال يسمح بمراقبة السلطات المحلية وتنظيمها.
- تغطية الحاجات المادية بما يكفل تلبية الاحتياجات الشعبية.

* **سلطات محلية مؤهلة:** إذ لا بد أن تكون الجماعات المحلية أكثر استجابة لتطلعات المواطنين، ويكون ذلك عن طريق التزامها بمستوى الممارسة الديمقراطية وطبيعة الثقافة السائدة، التي تسمح بتفعيل المساءلة والمحاسبة والوعي في الانتخابات.

* **مجتمع مدني مشترك:** فلكي تستجيب السلطات المحلية لاحتياجات المواطنين المحليين ينبغي أن تبقى المجموعتان على اتصال دائم، مايعني بالضرورة وجود مجتمع مدني منظم البنية واسع الاتصال على جمع الآراء والتعبير عنها. (16)

* **قطاع خاص تنافسي:** يجب أن يكون القطاع الخاص مؤهلاً لمساعدة الهيئات المحلية على تقديم الخدمات المحلية للمواطنين وذلك بالهيكلية والتنظيم الجيد والكفاءة في تقديم الخدمات النوعية (17)

شكل رقم (02): الأطراف الفاعلة في الحوكمة المحلية



المصدر: حسن العلواني، المرجع مدرج في قائمة المراجع، ص88.

ثانيا : مؤسسات المجتمع المدني وإرساء مبادئ الحوكمة المحلية

1. الجمعيات ودورها في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية:

تعتبر الجمعيات أحد أبرز المكونات الفاعلة في المجتمع المدني لأنها تشكل تأطير قانوني للمواطنين تجمعهم قضية واحدة مما يؤدي إلى مشاركة فعالة للمجتمع المدني ككل. وتساهم الجمعيات المحلية في إرساء الحوكمة المحلية عن طريق:

• المساءلة:

من الحقائق التي ترسخت في سياق عملية التنمية في معظم المجتمعات الإنسانية، ضرورة وجود آليات لضبط أداة السلطة والعمل على تقويم المؤسسات، ممثلة بالأشخاص القائمين عليها، عندما تجري مساءلتهم من قبل هيئات مخولة رسميا بذلك، أو من قبل مؤسسات المجتمع المدني (الجمعيات أو الرأي العام أو وسائل الإعلام)، وذلك حين تجاوزهم الحقوق وانحرفهم

مما سيقود إلى انحراف السلطات المحلية عن مسارها الصحيح إذا ضعفت أشكال المحاسبة أو جرى الحد منها (18)

تلعب الجمعيات سواء الخيرية أو الحقوقية أو البيئة دور مهم في مساءلة المسؤولين المحليين، وذلك لأن هذه الجمعيات تبنى على فكرة أو قضية معينة لمعالجتها، أي تتابع هذه الجمعيات القضايا الموكل لها مما يكشف معاناة المواطن وتطالب بحل وتحاسب المسؤول المحلي، وبالتالي فمراقبة القصور الحاصلة بمنطقة ما يجعل للجمعيات دور مهم في مساءلة أعضاء المجالس المحلية المنتخبة من ناحية التقصير أو التغافل عن قضية ما.

• تعميق المشاركة:

ونعني بها تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات، من أجل المساهمة في عمليات صنع القرارات، إما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة تعبر عن مصالحهم وعن طريق تسهيل التحديد المحلي للقضايا والمشكلات (19)، حيث تنص المادة 11 من قانون البلدية رقم 10-11 على: "تشكل البلدية الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري (20)، وهذا مايدل على إهتمام السلطات الجزائرية بمبدأ مشاركة المواطن محليا.

حيث نجد أن تكوين الجمعيات بطريقة إرادية والعمل التطوعي يعتبر درس واضح المعالم لكل مواطن محلي حول أهمية التفاعل وطرق المشاركة في صنع القرار في مجال معين، حيث أن كل الجمعيات تقوم بحملات تحسيسية وتوعوية من شأنه دمج المواطن في الحياة التشاركية.

• تحقيق الفعالية:

وجود الجمعيات بمختلف أشكالها تمثل فاعل في الحياة السياسية، بحيث زيادة نشاط هذه الجمعيات يوجه الاهتمام لقضايا عديدة من شأنها تحفيز المواطنين المحليين على المشاركة والتحرك في الميدان السياسي وهذا ما يحقق الفعالية التي تعتبر أحد أهم مبادئ الحوكمة المحلية، ونستشف ذلك من خلال قانون البلدية رقم 11-10 المادة 13: "يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت ذلك الشؤون البلدية، أن يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير وكل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذي من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه (21)

• مكافحة الفساد:

تعتبر الجمعيات التي تنشأ على أسس حقيقية ومصادقية قانونية أحد أهم الآليات التي تردع مختلف أشكال الفساد، حيث توجد جمعيات مخصصة للحملات التوعوية بخطورة الفساد على الإدارة المحلية والمواطن المحلي على السواء. (22)

2. الرأي العام المحلي وإرساء مبادئ الحوكمة المحلية:

الرأي العام هو ما تتفق عليه أفراد مجموعة معينة كلها أو غالبيتها إزاء مشكلة معينة، حيث تعرف الموسوعة السياسية الرأي العام على أنه: "اتجاه أغلبية الناس في مجتمع ما اتجاها موحدًا إزاء القضايا التي تؤثر في المجتمع أو تهمة أو تعرض عليه، ومن شأن الرأي العام إذا ما عبر عن رأيه أن يناصر أو يعارض قضية ما أو اقتراحا معينًا، وكثيرا ما يكون قوة موجهة للسلطات الحاكمة (23)

ويتم إرساء مبادئ الحوكمة المحلية عن طريق الرأي العام بمايلي:

• **السهر على إرساء الشفافية:**

باعتبار أن الرأي العام هو مجموعة الآراء أو الرأي الغالب أو السائد لدى غالبية فئات الشعب اتجاه قضية أو ظاهرة معينة، فمتابعة الرأي العام لكل التطورات نقطة بنقطة يجعله يطالب بتدفق مستمر وكبير للمعلومات وهذا ما يخلق الشفافية المحلية ويحقق الحوكمة المحلية.

• **الحفاظ على تطبيق القانون:**

ويعني ذلك أنه عند وضع القوانين الداخلية للجماعات المحلية يشترط التمهيد لذلك عن طريق وسائل الإعلام المحلية المختلفة حتى يتعرف الجمهور على مدى توافق هذه القوانين مع مصلحة المواطنين المحليين، ويعتبر ذلك أمر ضروري لنجاح القوانين، لأن الرأي العام أقوى من القانون، وذلك إذا انحرفت القوانين على مسارها الصحيح وأهدافها يجب الرجوع إلى الرأي العام، ومثال ذلك في قانون البلدية رقم 11-10 المادة 12: "قصد تحقيق الديمقراطية المحلية يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم (24)

• **الرقابة على الأفراد والسلطات المحلية:**

للرأي العام وظيفة اجتماعية تتمثل في الرقابة على سلوك الأفراد بما يضمن عدم اختراقهم للعادات والتقاليد التي يتمسك بها الرأي العام، كما يشكل الرأي العام آلية قوية للرقابة على السلطات المحلية وخاصة في الأمور المالية.

• **متابعة الاستجابة الفعلية:**

ويعني ذلك أن الرأي العام يجب أن يكون فعال لضمان الاستجابة الدائمة من السلطات المحلية على الاحتياجات سواء الكلية أو الفرعية.

3. دور وسائل الإعلام في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية:

تعد وسائل الإعلام من الوسائل الهامة التي لاغنى عنها، ولا يستطيع المجتمع المعاصر الاستمرار بدونها رغم الآثار الناجمة عنها، فقد أصبحت هذه الوسائل في الوقت الآني جزءا مركزيا من مؤسسات المجتمع، فهي تأثر وتغرس قيم في المجتمع مثل: الشفافية وروح المساءلة وآلية الرقابة، وفعالية الاستجابة، بحيث تساهم وسائل الإعلام في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية عن طريق:

• المحافظة على شفافية المعلومات:

وذلك بنقل الأخبار المحلية مهما كان نوعها اقتصادية، سياسية، فنية، وذلك لتحقيق حرية تدفق المعلومات ومتابعة ما يجري حول المرء في محيطه.

وعليه فوسائل الإعلام المحلية تقوم بتزويد المواطن المحلي بكافة الأخبار والمعلومات والبيانات الصحيحة عن الأحداث والظواهر والمشاريع، ومشكلات المواطن المحلي مما تساعده على تكوين رأي واتجاه حول ما يستجد.

• آلية رقابية:

تمثل وسائل الإعلام المحلية أحد الفواعل الأساسية لحماية المجتمع المحلي وتحقيق الحوكمة فيه، وصيانته من الفساد والمخالفات وإساءة استخدام السلطة، كما تلعب دورا أساسيا للدفاع على مصالح المواطن المحلي من خلال حصص إذاعية وتلفزيونية، وتساعد على كشف كل بؤر الفساد والمحاباة والمحسوبية وعدم الكفاءة والفسل في إدارة المشاريع المحلية وتنفيذها، وإذا تم تفعيل هذه الآلية بشكل جيد سوف نصل إلى حوكمة محلية حقيقية.

• خلق روح المساءلة:

بما أن وسائل الإعلام لديها وظيفة مزدوجة وهي نقل مشاكل المواطنين ومعاناتهم بصورة مباشرة إلى المسؤولين المحليين، فتقوم في الجهة المقابلة بنقل آراء المسؤولين المحليين، ومواقفهم ونشاطاتهم وفعاليتهم إلى المواطنين، وهذا ما يجعل المواطن لديه روح المساءلة واتخاذ المواقف اتجاه مشروع غير مفيدة أو اختلاس للأموال العامة أو أي شكل من أشكال الفساد.

• فعالية الاستجابة:

وسائل الإعلام أحد أهم الفواعل التي تلعب دور مهم في رسم السياسة العامة سواء الوطنية أو المحلية، وذلك نظرا لأسلوب عملها الذي يكشف المشاكل المتواجدة مما يضغط على السلطات لوضعها في سلم الأولويات مما يحقق استجابة فعالة لحاجيات المواطن.

من خلال ما تم تناوله يمثل المجتمع المدني أحد أهم الفواعل الرئيسية التي تساعد في إرساء مبادئ الحوكمة المحلية عن طريق تطبيق قيم ومبادئ الحوكمة المحلية في مختلف مؤسسات المجتمع المدني، وذلك من شأنه أن يدفع إلى التكامل والتشارك بين مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص والدولة لتكتمل بذلك حلقة الحوكمة على مستواها المحلي.

الخاتمة:

- من خلال ما سبق عرضه توصلنا الى النتائج التالية :
- أن المجتمع المدني أحد أهم فواعل الحوكمة المحلية.
 - تتعدد مؤسسات المجتمع المدني بين الجمعيات والنقابات والاتحادات والرأي العام ووسائل الإعلام.

- الحوكمة المحلية أسلوب لا يتحقق إلا إذا تشاركت كل المبادئ في تحقيقه من بينها: الشفافية والمساءلة وسيادة القانون والاستجابة والكفاءة والفعالية ومكافحة الفساد.
- تساهم الجمعيات في دعم الشفافية عبر معالجتها لبعض القصور، كما تساهم في تفعيل المشاركة عن طريق طابعها العملي والتطوعي، وتحقق الفعالية في الحياة السياسية، وتساهم بحملاتها التحسيسية في مكافحة الفساد.
- يلعب الرأي العام دور مهم في الحفاظ على تطبيق القانون والرقابة على الأفراد والسلطات المحلية، ومتابعة عملية الاستجابة للاحتياجات.
- وسائل الإعلام من أهم فواعل المجتمع المدني حيث تشكل قناة ناقلة للمعلومة بين السلطة المحلية والمواطن، وهذا ما يحافظ على التدفق الدائم للمعلومات، وتعمل آلية رقابية لحماية المجتمع المحلي، كما تفعل آلية مساءلة المسؤولين وسرعة الاستجابة.

الهوامش :

- ¹ - أمانتي قنديل الموسوعة العربية للمجتمع المدني. مصر : الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008، ص64.
- ² - Aisha Ghaus-Pasha, "Role Of Civil Society Organization" On "Global Forum: Reinventing Government Towards Participatory And Transparent Governance Seoul, Republic Of Korea, 24-27 May 2005, P06.
- ³ - أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص37.
- ⁴ - البنك الدولي، " دليل الممارسات السلمية بشأن وضع القوانين المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية"، متحصل عليه من : www.ngoce.org ، متحصل عليه من: 2015/09/26.
- ⁵ - ناهض محمود أبو حماد ، التمويل الدولي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية وأثره على التنمية السياسية في قطاع غزة 2000 - 2010م (دراسة ميدانية : رسالة ماجستير ، جامعة الأزهر غزة كلية العلوم الاقتصادية ن غير منشورة سنة 2011 ، ص 72 .
- ⁶ - جابر عوض السيد و أبو الحسن عبد الموجود، الإدارة المعاصرة في المنظمات الاجتماعية. مصر: المكتب الجامعي الحديث، 2003 ص232.

7- ثامر كامل محمد الخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسة العامة**. عمان: دار المجذلاوي للنشر والتوزيع، 2004، ص 114.

8- سعيد عياد، " دور وسائل الإعلام المحلية في التخطيط الديموغرافي". متحصل عليه من: <http://blog.amin.org/said>، تاريخ الاطلاع: 2015./9/28

9- جلال عبد الوهاب، **العلاقات الإنسانية والإعلام**، الكويت : دات السلاسل، ط1، 1984، ص 163.

10- حسن العلواني، "صنع القرار المحلي في إطار مفهوم إدارة شؤون الدولة والمجتمع: دراسة للوحدات المحلية بمركز فوه"، في: سلوى شعراوي جمعة جمعة، **إدارة شؤون الدولة والمجتمع**. القاهرة: مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، 2001، ص 145.

11-JOACHIM NAHEM

" a users' guide to measuring local governance". <http://www.dpw.org.seen> in 30-06-2010

12- حسن العلواني، "اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد". في: مصطفى السيد، **الحكم الرشيد والتنمية**، القاهرة: مركز دراسات وبحوث الدول النامية، 2006، ص ص 79-80.

13- سمير محمد عبد الوهاب، "الاتجاهات المعاصرة للحكم المحلي والبلديات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة". في: **البلديات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2009، ص ص 14-15.

14- عطية حسين أفندي، دور المنظمات غير الحكومية في إدارة شؤون الدولة والمجتمع، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة /جامعة القاهرة، ط2، 2001، ص 27.

15- المرجع نفسه، ص 29 .

16- أيمن عودة المعاني، **الإدارة العامة الحديثة**، الأردن: دار وائل للنشر، ط2، 2012، ص 225.

17- المرجع نفسه، ص 226.

18- حسن العلواني، **مرجع سابق**، ص ص 82-85

19- أمين عواد المشاقبة، **المعتصم بالله داود علوي، الإصلاح السياسي والحكم الرشيد**. الاردن: دار حامد للنشر والتوزيع، 2015، ص 63.

20- يومين طامشة، "الحكم الراشد ومشكلة بناء قدرات الإدارة المحلية في الجزائر". من كتاب: **التحولات السياسية وإشكالية التنمية**، لبنان: دار الروافد، 2014، ص 99.

21- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "قانون البلدية". الجزائر: دار بلقيس للنشر، 2011، ص 7.

22- المرجع نفسه، ص 8.

23- عبد الوهاب الكليالي وآخرون، **موسوعة السياسة**، الجزء الثاني، لبنان: المؤسسة العربية للدراسات والندوات، 1991، ص 803.

24- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **مرجع سابق**، ص 8.